

العنف فلو عكس كان خلافا لا اولى لا مكر وهتكا  
والمعنى فيها قطع الخلق والمري والمعنى في نخر  
الابل انه اسهل لمخروج روجها لطول اعناقها  
وقضية هذا التقليل يميل كل ساطال عنقه  
كالنعام والاواز والزرافة بنا على هذا كلها انتهى  
اسعاد **مسئلة** ييسن الذئع برفيق الحد فلو  
ذئع بسكين كالتحل ومحل ان لا يكون كلاهما  
غير قاطع الابد اعتماد وفوق الذئع فان  
كان كذلك لم يجل ويبيضا ايضا ان لا يفتني  
الحيوان قبل استكمال قطع خلقه ومظهره الي  
حركة مذبح ويسن تحمل الذئع اي اعتماده  
على الذئع بالسكين ذهابا وايابا بحيث يكون  
ذئع بفتوح ليكون اسهل لمخروج الروح  
ويسن للمزكي التوجه للفتنة عند الذئع وان  
يذكر الله ووجه انه اسعاد وحظنا **مسئلة**  
هل يكون ذئع البهايم كحمة بعضها ام لا قلت  
والاول هو المول عليه وقد نص عليه في

الاسعاد

الاسعاد بقوله ويكون ذئع بعض البهايم  
بمختر بعض انتهى كلامه **مسئلة** قال في  
المنهاج وشجره يجل ذئع مقدور عليه وجرح  
غيره بكل محمد اي شي له حد محمد محمد ومخا  
وذهب وقضية ورصا من وخشب وقصب  
ومحجرو زجاج لانها اوحى لارهاق الروح  
الاظفر وسان وسايرو العظام من اللذي  
او غير مع الاتصال او الاتصال انتهى ولو  
جعل يصل بهم عظام ففتن به صيد حرم انتهى  
انتهى ذهب ردا او شاة شدة بنهم  
فيه نصل من الحدان ومان في كمال حل ولا يخفى  
بالخلق واللينة اجاعا ولو نزل بغيره  
في بيرا وحوه ولم يكن قطع خلقه ومريه  
فكتاد في جله بالرمي **مسئلة** اذ اعلم الحرام  
جاز استعمال ما يحتاج اليه ولا يتوقف على  
الضرورة ويجوز للانسان ان ياخذ من بهائم